

التصنيف: الشؤون الأكاديمية

جهة الموافقة: الرئيس

الجهة المسؤولة: مساعد رئيس الجامعة للشؤون الأكاديمية

الجهة المنفذة: مكتب الشؤون الأكاديمية؛ لجنة التعليم العام، لجنة مناهج الجامعة، لجان مناهج الكليات،

لجان مناهج الأقسام/البرامج، مكتب الكفاءة المؤسسية، مكتب المسجل وخدمات القبول

تاريخ بدء التنفيذ: أيار 2026

المراجعة: نيسان 2028

برنامج التعليم العام - السياسات والإجراءات

1.0 الغرض

1.1 وضع إطار عمل يُعزز ويُدعم منهجاً شاملاً ومتعدد التخصصات في التعليم الجامعي في

الجامعة الأمريكية في بغداد.

1.2 تحديد هيكل برنامج التعليم العام، ومخرجات التعلم، ومعايير تصنيف المقررات، والحوكمة،

والتقييم، والمراجعة، والتوثيق، ومتطلبات التحسين المستمر.

1.3 دعم تعليم جامعي واسع النطاق يُنمّي الوعي العالمي لدى الطلبة، ومهارات التفكير النقدي

والتحليلي، والاستدلال الكمي والعلمي، والتواصل، ومعرفة المعلومات، بما يتماشى مع

مخرجات التعلم المؤسسية للجامعة الأمريكية في بغداد ومتطلبات الاعتماد.

2.0 النطاق

2.1 تسري هذه السياسة على جميع برامج البكالوريوس المُقدّمة في الجامعة الأمريكية في بغداد.

2.2 تُنظم هذه السياسة هيكل برنامج التعليم العام والإشراف عليه وتحديد وتقييمه ومراجعته

وتحسينه المستمر، بالإضافة إلى المقررات الدراسية المُخصصة لاستيفاء متطلبات التعليم

العام.

2.3 يجب قراءة هذه السياسة بالتزامن مع سياسة تطوير البرامج الأكاديمية واعتمادها، وسياسة

تقييم مخرجات تعلم الطلبة، وسياسة مراجعة البرامج الأكاديمية، وسياسة ضمان الجودة

الأكاديمية والتحسين المستمر، وسياسة معادلة الساعات المعتمدة لطلبة الدراسات الأولية.

3.0 التعاريف

3.1 مكوّن تأسيسي على مستوى الجامعة ضمن التعليم الجامعي الأولي، يوفر اتساعاً معرفياً

منظماً في مجالات مهارات الاتصال، والعلوم الإنسانية، والعلوم الاجتماعية، والعلوم الطبيعية،

والاستدلال الكمي، ويعمل على تنمية القابليات المشتركة التي يُتوقع أن يمتلكها جميع خريجي

الجامعة الأمريكية في العراق - بغداد.

- 3.2 مخرجات التعلم للتعليم العام: نتائج التعلم المحددة والقابلة للقياس التي تحدد ما يُتوقع من الطلبة معرفته، أو القدرة على أدائه، أو تقديره عند إتمام برنامج التعليم العام.
- 3.3 مخرجات التعلم المؤسسية: مخرجات التعلم على مستوى الجامعة، التي تنطبق على جميع الطلبة عند التخرج، بغض النظر عن تخصصاتهم.
- 3.4 تخطيط المناهج الدراسية: عملية منهجية لتحديد مواضع وكيفية تقديم مخرجات تعلم البرنامج وتعزيزها وتقييمها عبر المقررات والمكونات المختلفة للمنهج الدراسي.
- 3.5 التقييم المباشر: تقييم تعلم الطالب من خلال أدلة موثقة على أدائهم، مثل الامتحانات، والبحوث، والمشاريع، والعروض التقديمية، وملفات الإنجاز، أو أي أعمال أخرى خاضعة للتقييم.
- 3.6 التقييم غير المباشر – تقييم تعلم الطلبة من خلال تقديم الأفكار، والاستبيانات، وتقييمات المقررات، ومجموعات النقاش المركزة، أو أساليب مماثلة توفر مؤشرات على تجربة التعلم ومدى إدراك الطلبة لتحقيق مخرجات التعلم.
- 3.7 لجنة التعليم العام – لجنة على مستوى الجامعة تُعدّ الهيئة الرئيسة للإشراف على برنامج التعليم العام. تتولى اللجنة الإشراف على هيكلة برنامج التعليم العام وتماسكه وفعاليته وتقييمه وتوثيقه وتحسينه المستمر، وتراجع وتُقدّم توصيات بشأن إضافة مقررات التعليم العام، أو حذفها، أو إعادة تصنيفها، أو تقييمها دورياً. وتُشرف على تخطيط المناهج الدراسية للبرنامج؛ وتتعاون مع المكاتب المعنية في مجال التقييم وإعداد التقارير؛ وترفع تقاريرها إلى مساعد الرئيس للشؤون الأكاديمية. لا تحلّ لجنة التعليم العام محلّ إجراءات الموافقة الرسمية على المناهج الدراسية المؤسسية المطلوبة بموجب سياسة تطوير البرامج الأكاديمية والموافقة عليها.

4.0 السياسة

- 4.1 تلتزم الجامعة الأمريكية في بغداد بتطبيق برنامج التعليم العام على مستوى الجامعة شرطاً أساسياً لجميع طلبة الدراسات الأولية.
- 4.2 يجب أن يظل إطار التعليم العام متوافقاً مع متطلبات برنامج التعليم العام المعتمدة في الجامعة. يتكون الهيكل الحالي من 42 ساعة معتمدة موزعة على مهارات التواصل، والعلوم الإنسانية، والعلوم الاجتماعية، والعلوم الطبيعية، والاستدلال الكمي. يمكن الموافقة على تخفيض متطلبات التعليم العام إلى 36 ساعة معتمدة كحد أدنى لبرنامج بكالوريوس محدد، وذلك فقط من خلال عملية تغيير البرنامج الرسمية المنصوص عليها في سياسة تطوير البرامج

الأكاديمية واعتمادها. يجب أن يتضمن أي اقتراح من هذا القبيل مبرراً أكاديمياً مكتوباً يوضح أن الهيكل المعدل يحافظ على نطاق كافٍ، ويتوافق مع مخرجات تعلم للتعليم العام ومخرجات التعلم المؤسسية، ولا يؤثر سلباً على التقييم، أو ترابط المناهج الدراسية، أو الصرامة الأكاديمية. 4.3 يسترشد برنامج التعليم العام بالمخرجات التعليمية للتعليم العام الخمس الآتية، والمتوافقة مع نتائج التعلم المؤسسية للجامعة الأمريكية في بغداد:

- الوعي العالمي
- التفكير النقدي والتحليلي
- الاستدلال الكمي والعلمي
- التواصل
- الثقافة المعلوماتية

4.4 يجب أن تتضمن جميع مقررات التعليم العام نتائج تعليمية واضحة وأساليب تقييم محددة في المنهج الدراسي، وأن تتوافق هذه النتائج مع واحد أو أكثر من مخرجات تعلم للتعليم العام.

4.5 تخضع مقررات التعليم العام وبرنامج التعليم العام لتقييم مستمر قائم على الأدلة، بقيادة أعضاء هيئة التدريس، ومراجعة دورية لدعم الجودة الأكاديمية والتحسين المستمر.

4.6 تُستخدم نتائج التقييم والمراجعة المتعلقة بالتعليم العام في تحسين المناهج الدراسية، وتطوير أعضاء هيئة التدريس، والتخطيط الأكاديمي، وفعالية البرنامج.

4.7 تخضع جميع المقترحات التي تؤثر على مقررات التعليم العام أو هيكله لسياسة تطوير البرامج الأكاديمية والموافقة عليها. تقوم لجنة التعليم العام بمراجعة جوانب التعليم العام في هذه المقترحات، ولكن هذه المراجعة لا تحل محل إجراءات اعتماد المناهج الدراسية الرسمية المعتمدة من الجامعة. أما فيما يتعلق بإجراءات المناهج الدراسية الرسمية، فأنها تُدرج توصيات لجنة التعليم العام في إجراءات اعتماد لجنة المناهج الدراسية الجامعية.

4.8 تخضع الساعات المعتمدة المنقولة المطبقة على متطلبات التعليم العام لسياسة نقل الساعات المعتمدة لطلبة الدراسات الأولية. لا يجوز احتساب المقررات الدراسية المنقولة ضمن متطلبات التعليم العام إلا إذا تم تحديد أنها مكافئة من حيث المحتوى والنطاق والصرامة والمستوى، وبعد اعتمادها من خلال عملية نقل الساعات المعتمدة التي تعتمدها الجامعة.

4.9 يُراجع برنامج التعليم العام سنوياً من خلال عمليات التقييم، وبشكل شامل كل خمس سنوات، بما يتماشى مع سياسات المراجعة المؤسسية وضمان الجودة.

4.10 تُحفظ سجلات تقييم ومراجعة برنامج التعليم العام، المدعومة من مكتب الكفاءة المؤسسية، في مستودعات المؤسسة بما يتوافق مع متطلبات ضمان الجودة والاعتماد الجامعي.

5.0 الإجراءات

مخرجات التعلم للتعليم العام

5.1 يسترشد برنامج التعليم العام بمخرجات التعلم الخمسة الآتية للتعليم العام:

5.1.1 الوعي العالمي: يقوم الطلبة بتحليل الترابطات العالمية، وتقييم التحديات العالمية

(السياسية والاجتماعية والاقتصادية والبيئية)، وإظهار الكفاءة بين الثقافات فيما يتعلق بالذات والآخرين.

5.1.2 التفكير النقدي والتحليلي: يقوم الطلبة بتقييم الافتراضات والتحيزات بشكل نقدي،

وتحليل وجهات النظر المتنوعة، وبناء حجج منطقية وحلول للقضايا المعقدة.

5.1.3 الاستدلال الكمي والعلمي: يقوم الطلبة بتطبيق الأساليب العلمية، بما في ذلك

الأدوات الإحصائية والرياضية والحاسوبية، لتحليل البيانات، واختبار الفرضيات، واستخلاص النتائج.

5.1.4 التواصل: يقوم الطلبة بكتابة نصوص واضحة ومتماسكة ومقنعة، وعرض الأفكار شفهيًا.

5.1.5 الثقافة المعلوماتية: يُظهر الطلبة معرفة المعلومات من خلال تحديد المصادر

وتقييمها والاستشهاد بها واستخدامها بشكل أخلاقي لدعم البحث والاستقصاء الأساسي.

5.2 يجب أن يتناول كل مقرر من مقررات التعليم العام بشكل صريح مخرجات تعلم واحدة على

الأقل من مخرجات التعليم العام، مع توثيق هذا التوافق في توصيف المقرر وفي خريطة مناهج التعليم العام.

5.3 تتولى لجنة التعليم العام، بدعم من مكتب الكفاءة المؤسسية، الإشراف على صيانة خريطة

مناهج التعليم العام ومراجعتها دورياً لضمان تغطية المخرجات التعليمية بشكل مناسب في جميع أنحاء البرنامج.

تصنيف المقررات الدراسية وإلغاء تصنيفها

5.4 للحصول على تصنيف التعليم العام، يجب أن يستوفي المقرر المقترح الشروط الآتية:

أ. أن يتوافق مع واحد أو أكثر من مخرجات التعلم للتعليم العام

ب. أن يكون مناسباً لطلبة المرحلة الجامعية الأولى على مستوى الجامعة

- ت. أن يتضمن مخرجات تعلم واضحة وأساليب تقييم محددة
- ث. أن يكون متاحاً على نطاق واسع، ولا يتطلب أي متطلبات مسبقة، أو يتطلب متطلبات مسبقة محدودة مبررة بتسلسل المقرر، أو تنمية المهارات السابقة، أو مستوى المقرر
- ج. أن يستوفي المتطلبات المؤسسية المعمول بها لاعتماد المقرر.
- 5.5 تُراجع مقترحات مقررات التعليم العام الجديدة، وتعديلات مقررات التعليم العام الحالية، وتغييرات تصنيف التعليم العام، وغيرها من الإجراءات المنهجية المتعلقة بالتعليم العام، على وفق الإجراءات المعمول بها والمحددة في سياسة تطوير البرامج الأكاديمية واعتمادها.
- 5.6 تقوم لجنة التعليم العام بمراجعة الجوانب الخاصة بالتعليم العام لهذه المقترحات، وتقديم توصيات بشأن تصنيفها كمقررات تعليم عام، أو استمرار إدراجها، أو إعادة تصنيفها، أو إلغائها.
- 5.7 عندما يتضمن مقترح التعليم العام تغييراً رسمياً في مقرر أو برنامج أكاديمي، ويكون هذا التغيير خاضعاً لسياسة تطوير البرامج الأكاديمية والموافقة عليها، فيجب أن يمر المقترح بتسلسل الموافقات المعتمد، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، لجان مناهج الأقسام/البرامج، ولجنة المناهج الدراسية بالكليات، ولجنة المناهج الدراسية بالجامعة، ومساعد رئيس الشؤون الأكاديمية. وفي هذه الحالات، تُحال توصيات لجنة التعليم العام من خلال إجراءات الموافقة المعتمدة على التغييرات في المناهج الدراسية.
- 5.8 لا يُعدّ تصنيف التعليم العام دائماً. إذ تُراجع لجنة التعليم العام المقررات المصنفة دورياً لتحديد ما إذا كانت لا تزال تستوفي معايير التعليم العام.
- 5.9 إذا أشارت نتائج التقييم، أو مراجعة المنهج الدراسي، أو تخطيط المناهج، أو أي أدلة موثقة أخرى إلى أن مقررًا دراسياً لم يعد يستوفي معايير التعليم العام، يجوز للجنة التعليم العام التوصية بتعديل تصحيح، أو إعادة تصنيف، أو إلغاء تصنيف المقرر من خلال الإجراءات المؤسسية المعمول بها. ويجب إخطار الوحدة الأكاديمية المسؤولة ومنحها فرصة للرد والتعديل قبل اتخاذ القرار النهائي.
- التقييم**
- 5.10 يكون تقييم التعليم العام مستمراً، بقيادة أعضاء هيئة التدريس، ومتوافقاً مع سياسة تقييم مخرجات تعلم الطلبة.

- 5.11 يجب أن يتضمن كل مقرر من مقررات التعليم العام مقياس تقييم مباشر واحد على الأقل مرتبطاً بشكل صريح بواحد أو أكثر من مخرجات تعلم التعليم العام. كما يجوز استخدام مقاييس التقييم غير المباشرة، حسب الاقتضاء.
- 5.12 على أعضاء هيئة التدريس الذين يُدرّسون مقررات التعليم العام ما يأتي:
- أ. إدراج مخرجات التعلم وأساليب التقييم في توصيف المقرر
 - ب. تطبيق معايير التقييم بشكل متسق، حيثما ينطبق ذلك
 - ت. الاحتفاظ بوثائق التقييم على مستوى المقرر
 - ث. المشاركة في أنشطة التقييم والتحسين على مستوى البرنامج
- 5.13 تُراجع نتائج التقييم بشكل إجمالي وتُستخدم لأغراض التحسين. وتسهم هذه النتائج في تعديل المناهج الدراسية، وممارسات التدريس، وتطوير أعضاء هيئة التدريس، والتخطيط المؤسسي.
- 5.14 يدعم مكتب الكفاءة المؤسسية تطوير أدوات التقييم، وتحليل البيانات، وإعداد التقارير المؤسسية، والتوثيق المركزي لأدلة تقييم التعليم العام.
- 5.15 يتم مشاركة نتائج التقييم وإجراءات التحسين مع لجنة التعليم العام، والعمداء ورؤساء الأقسام المعنيين، ومساعد الرئيس للشؤون الأكاديمية، حسب الاقتضاء.
- الحوكمة والإشراف**
- 5.16 يشرف مساعد الرئيس للشؤون الأكاديمية على تنفيذ هذه السياسة ويضمن توافقها مع الأولويات الأكاديمية للجامعة، ومخرجات التعلم المؤسسية، ومتطلبات الاعتماد.
- 5.17 تُعدّ لجنة التعليم العام الهيئة الإشرافية الرئيسية لبرنامج التعليم العام، وتقدم تقاريرها مباشرة إلى مساعد الرئيس للشؤون الأكاديمية بشأن المسائل المتعلقة بحوكمة التعليم العام، وتقييمه، ومراجعته، وتوثيقه، وتحسين البرنامج.
- 5.18 تتولى لجنة التعليم العام المهام الآتية:
- أ. مراجعة هيكل ومحتوى ومتطلبات مناهج التعليم العام والتوصية بها.
 - ب. ضمان التوافق بين مقررات التعليم العام، ومخرجات تعلم التعليم العام، ومخرجات التعلم المؤسسية، ومتطلبات الاعتماد.

- ت. مراجعة مقترحات مقررات التعليم العام الجديدة
- وتقييم المقررات الحالية لاستمرار إدراجها، مع توجيه التوصيات عبر عملية الموافقة على المناهج الدراسية المناسبة عند الحاجة إلى اتخاذ إجراء رسمي بشأن المقرر أو البرنامج.
- ث. التوصية بتصنيف المقررات أو إلغاء تصنيفها كمقررات تعليم عام، وذلك على وفق عملية حوكمة المناهج الدراسية الرسمية عند الاقتضاء.
- ج. تنسيق تخطيط مناهج التعليم العام، وتوثيقها، وتحديثاتها المتعلقة بالاعتماد الأكاديمي.
- ح. تعزيز الاتساق والجودة والصرامة الأكاديمية في برنامج التعليم العام؛
- خ. دعم تقييم مخرجات التعلم للتعليم العام والتوصية بتحسينات بناءً على الأدلة والنتائج.
- د. تقديم المشورة بشأن السياسات والإجراءات والمعايير المتعلقة بالتعليم العام.
- ذ. تشجيع التعاون بين الكليات في تطوير وتقديم وتقييم مقررات التعليم العام.
- 5.19 تشمل عضوية لجنة التعليم العام ما يأتي:
- أ. رئيس
- ب. ممثل واحد من أعضاء هيئة التدريس من كل كلية.
- ت. ممثل من شؤون الطلبة و/أو الإرشاد الأكاديمي.
- ث. ممثل من مكتب التسجيل
- ج. ممثل من مكتب الكفاءة المؤسسية
- ح. أعضاء آخرون حسبما يراه مساعد الرئيس للشؤون الأكاديمية مناسباً.
- 5.20 يُعين مساعد الرئيس للشؤون الأكاديمية رئيساً للجنة التعليم العام من بين أعضاء هيئة التدريس. ويُفضل أن يكون الرئيس عضواً بارزاً في هيئة التدريس، ذا خبرة في مجال التعليم العام، وأن يكون عضواً في لجنة المناهج الجامعية لضمان التنسيق بين اللجنة ولجنة المناهج الجامعية.
- 5.21 يجب أن تكون مدة عضوية ممثلي هيئة التدريس في لجنة التعليم العام محدودة لدعم التناوب والملكية المؤسسية المشتركة لبرنامج التعليم العام.
- 5.22 يدعم رؤساء الأقسام والعمداء تطوير وتقديم وتقييم ومراجعة مقررات التعليم العام التي تُقدمها وحداتهم الأكاديمية.

5.23 يتحمل أعضاء هيئة التدريس مسؤولية تصميم وتقديم وتقييم مقررات التعليم العام، والحفاظ على التوافق بين مخرجات التعلم الخاصة بالمقررات، ومخرجات التعلم الخاصة بالتعليم العام، ومخرجات التعلم المؤسسية.

5.24 تحتفظ لجنة المناهج الجامعية بدورها في المراجعة المؤسسية الرسمية للمناهج الدراسية، حيثما تقتضي سياسة تطوير البرامج الأكاديمية واعتمادها ذلك. وبناءً على ذلك، تُسهم مراجعة لجنة التعليم العام الخاصة بالتعليم العام في إثراء عملية الاعتماد المؤسسي الأوسع نطاقاً للمقررات والبرامج، من دون أن تحل محلها.

5.25 تجتمع لجنة التعليم العام مرة واحدة على الأقل في كل فصل دراسي خلال العام الدراسي، وبشكل متكرر حسب الحاجة لمعالجة مراجعة مناهج التعليم العام، والتقييم، والمسائل المتعلقة بالسياسات، أو غيرها من الأولويات ذات الصلة.

الإرشاد الأكاديمي

5.26 يُساعد المرشدون الأكاديميون الطلبة على فهم متطلبات التعليم العام واستكمالها على وفق متطلبات برامجهم وخططهم الدراسية المعتمدة.

5.27 يُنصح الطلبة باستشارة مرشدهم الأكاديمي قبل إضافة أي مقرر دراسي، أو حذفه، أو استبداله، أو تحويله، لما قد يُسببه ذلك من تأثير على استيفاء متطلبات التعليم العام.

5.28 في حال وجود أخطاء موثقة في الإرشاد الأكاديمي تؤثر على متطلبات التعليم العام، يجوز لمساعد الرئيس للشؤون الأكاديمية، بالتشاور مع الوحدات الأكاديمية المعنية، الموافقة على استبدال المقرر الدراسي أو استثنائه.

الإبلاغ والتحسين المستمر

5.29 لتجنب التداخل مع عمليات حوكمة المنهج الدراسي القائمة، تُعتمد مسارات رفع التقارير والتوصيات الآتية:

أ. الإجراءات الرسمية المتعلقة بالمناهج الدراسية: تُقدم التوصيات المتعلقة بالمقررات الدراسية الجديدة، أو المقررات الدراسية المُعدلة، أو تصنيف المقررات الدراسية، أو إلغاء تصنيفها، أو تغييرات البرامج، أو تغييرات متطلبات التعليم العام، من خلال عملية الموافقة على المناهج الدراسية المعتمدة، وعند الاقتضاء، إلى لجنة المناهج الدراسية للمراجعة والموافقة الرسمية.

ب. التقييم والتحسين: تُرفع التقارير المتعلقة بتقييم التعليم العام، وتخطيط المناهج الدراسية، والمراجعة السنوية، والتوثيق، والتحسين المستمر مباشرةً إلى مساعد الرئيس للشؤون الأكاديمية.

ت. مراجعات السياسات والأطر: تُقدم التوصيات التي تؤثر على إطار التعليم العام، أو سياسته، أو التوقعات المؤسسية إلى مساعد الرئيس للشؤون الأكاديمية، وعند الاقتضاء، تُحال إلى هيئات الحوكمة أو الموافقة المختصة.

5.30 تقوم لجنة التعليم العام، بدعم من مكتب الكفاءة المؤسسية، بمراجعة نتائج تقييم التعليم العام وفعالية البرامج مرة واحدة على الأقل سنوياً.

5.31 يركز رفع التقارير عن التعليم العام، حسب الاقتضاء، على ما يأتي:

أ. بيانات نتائج تعلم الطلبة المجموعة والمتوافقة مع مخرجات التعلم للتعليم العام

ب. نتائج تخطيط المناهج الدراسية

ت. تقييم المقررات الدراسية وملاحظات الطلبة الأخرى ذات الصلة بتجربة التعلم في التعليم العام

ث. ملاحظات أعضاء هيئة التدريس وملاحظاتهم على تدريس وتقييم التعليم العام

ج. توافر المقررات الدراسية وتوزيعها على فئات التعليم العام

ح. إجراءات التحسين المتخذة وأدلة على أثرها.

5.32 تُوثَّق نتائج تقييم ومراجعة التعليم العام وتُدمج في عمليات الفعالية المؤسسية والتحسين المستمر للجامعة.

5.33 يحتفظ مكتب الكفاءة المؤسسية بمستودع مركزي لوثائق تقييم ومراجعة التعليم العام بما يتوافق مع سياسة الجامعة ومتطلبات الاعتماد.

السياسات والوثائق ذات الصلة

سياسة تطوير البرامج الأكاديمية واعتمادها

سياسة مراجعة البرامج الأكاديمية

سياسة ضمان الجودة الأكاديمية والتحسين المستمر

سياسة تقييم مخرجات تعلم الطلبة



سياسة تقييم المقررات الدراسية / استبيان تقييم المقررات الدراسية

برنامج التعليم العام

سياسة تحويل الساعات المعتمدة لطلبة الدراسات الأولى